

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 9 جوان 1999 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة.

إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة ،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 10 أوت 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 جويلية 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990.

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993.

وعلى القرار المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996.

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة اعلاه ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 9 جوان 1999.

وزير الشؤون الاجتماعية  
الشاذلي النفاتي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
حامد القروي